البـاب الثالـث

تاريخ الإدارة فى الحركة الرياضية المصرية

- **الفصل الأول** .. جذور تاريخية .
- **الفصل الثانى** .. نشأة فى العصر الحديث .
- **الفصل الثالث** .. التطور والتاريخ المعاصر .
- **الفصل الرابع** .. دراسة توثيقية عن تطور أجهزة الشباب والرياضة .. قيادات الدولة فى أجهزة الشباب والرياضه .

الفصل الأول

جـذور تاريخيـة

لا يستطيع أحد أن يجزم متى دخلت الألعاب الرياضية إطار اهتمام الدولة ومتى دخلت فى إطار تنظيمات ما نطلق عليه اليوم الهيئات الأهلية .. فتاريخ الألعاب فى مصر بدأ مع تاريخ أول دولة على الكرة الأرضية . وما هو معروف لنا من وثائق لا يقطع بوجود أو غياب مثل هذا التنظيم أو تلك الرعاية فى العصر الفرعونى ، على أن حضور الوفد الاغريقى إلى مصر فى العصر الرومانى للاجتماع بالحكماء المصريين المسئولين عن حفلات الألعاب ليتزودوا بخبرتهم فى تنظيم الألعاب الأوليمبية القديمة التى تقام فى أثينا واشتراك أبطال مصريون فى هذه الأوليمبياد خلال العصر الرومانى دليل على وجود قواعد وأنظمة للألعاب فى مصر قديما ..

وتاريخ الألعاب والتربية البدنية فى مصر القديمة والحديثة والمعاصرة بدءا بالعصر الفرعونى فعصر البطالسة والعصر الرومانى ثم الفتح الإسلامى وصولا إلى العصر الحديث من الحملة الفرنسية فولاية محمد على انتهاءا بالتاريخ المعاصر وعلى مدى ما يقرب من ستة آلاف عام ليس بالأمر السهل أو الميسر على أى باحث أو كاتب خاصة عن الحقبة ما بين الفتح الاسلامى فى عام ٦٤٠ م ودخول الحملة الفرنسية عام ١٧٩٨ م .

فتاريخ الألعاب عند قدماء المصريين له وثائقه المرسومة والمنقوشة على معابد آثار العصر الفرعونى . وله وثائقه المكتوبة عن العلاقة والاتصال بين الحضارة المصرية الأولى والحضارة الاغريقية عند إقامة الألعاب الأوليمبية القديمة فى أثينا سواء بما قدمه حكماء مصر من نصح وإرشاد لأعضاء البعثة اليونانية الذين جاءوا إلى مصر للاجتماع بهم للتزود بخبراتهم فى تنظيم حفلات الألعاب أو عندما اشترك المتسابقون المصريون فى تلك الألعاب

خلال العصر الرومانى كما تؤكده المقولة الشهيرة التى نطق بها وسجلها هيردوت أبو التاريخ عندما زار مصر عام ٤٤٨ قبل الميلاد . ورغم وجود هذه الوثائق المنقوشة والمكتوبة عن العصر الفرعونى فإن ما كتب ونشر عن تاريخ الألعاب عند المصريين القدماء ليس بالكم الوافى ولا بالكيف المعبر عن قيمة تلك الألعاب القديمة وحفلاتها وقواعدها ومدلوها فالنماذج واللوحات المنقوشة على جدران معابد المصريين القدماء تجسم القوام المثالى للانسان كما نسعى للوصول إليه اليوم والألعاب المرسومة تعبر عن ألوان من المسابقات الرياضية التى مازالت تشهدها الساحات الرياضية فى كل أنحاء العالم إلى اليوم .

والألعاب المصرية القديمة كانت مدرجة على جدول أعمال الاجتماع الذى عقده البارون دى كربوتان بعد انتهاء دورة أثينا حضره مندوبو فرنسا وروسيا والمجر والسويد والولايات المتحدة وانجلترا وايطاليا وألمانيا للنظر فى برنامج الدورة الثانية التى ستقام فى باريس وقد اتفق المجتمعون على أن يقتبس برنامج الدورة من الألعاب التاريخية فى العصور القديمة من الحضارات التالية :

١ – مصر الفرعونية .
٢ – الهند .
٣ – اليونان .

بالإضافة إلى اختيار بعض ألعاب عصر الفروسية والعصر الحديث .

وهذا الاختيار يعطى دلالة بأن ألعاب مصر الفرعونية كانت معروفة ومعترف بها وتأتى فى مقدمة الالعاب التاريخية القديمة .

رعايــة الـدولة :

فاذا انتقلنا بالحديث إلى الحقبة التاريخية ما بين الفتح الاسلامى ودخول الحملة الفرنسية فالأمر تزداد صعوبته ويقترب من المستحيل على الكاتب والباحث فى التاريخ الرياضى .

فهى حقبة تكاد تكون بلا تاريخ رياضى معروف سواء فى مصر أو على خريطة العالم الاسلامى . وما دون وما نشر عنها كان فى مجالات الإبداع فى الأدب فكرا ولغة ونثرا وشعرا . وعن فن المعمار والهندسة والكيمياء والفلك والطب .

أما عن الألعاب فى مصر خلال تلك الفترة فقد تناولتها الوثيقة التى سجلها علماء الحملة الفرنسية عن الألعاب والمسابقات التى شاهدوها أثناء وجودهم بمصر . والوثيقة بما سجلته من ألوان الألعاب والمسابقات التى كانت تقام على أرض مصر عند قدوم الفرنسيين تعطى دلالات وتعبر عن أبعاد عميقة فى الجذور التاريخية لمصر والمصريين . فالوثيقة تسجل أن كل الوافدين المقيمين على أرض مصر من عرب ومماليك وأتراك كانوا يمارسون أنواعا من المسابقات تختلف عن التى يمارسها المصريون .

للوافدين ألعابهم ومسابقاتهم وللمصريين ألعابهم ومسابقاتهم . ألعاب الوافدين تمثلت فى إبراز قدراتهم البدنية ومهاراتهم العسكرية وألعاب المصريين تمثلت فى النشاط الترويحى ومسابقات الذكاء والالعاب الموروثة من العصر الفرعونى .

وعندما ننتقل إلى التاريخ الرياضى الحديث من الحملة الفرنسية وولاية محمد على التى واكبتها بعث الشخصية المصرية ووصولا إلى تاريخنا المعاصر يصبح الأمر أكثر منالا ويسرا على الباحثين والكتاب بما هو متاح لهم من إمكانات العصر سواء فى أساليب البحث أو فى توافر المراجع ومعايشة الرواد الرياضيين .

والحركة الرياضية فى العصر الحديث تواكب حقبة زمنية لا تزيد عن مائة وخمسون عاما ورغم أنها شهدت تطورا ونهضة فى كل المجالات وبايقاع شديد فى سرعته فريد فى سماته بتأكيد الشخصية المصرية واختفاء وابتلاع العناصر التركية والمملوكية المستقرة الوافدة من فئات السنين فقد واجهت تلك الحقبة عدوانا وصراعا من عناصر جديدة وفدت من أوروبا .

وما بين نهاية العصر التركى المملوكى المظلم وهى بداية تاريخ مصر الحديث ووفود عناصر العدوان والاستعمار الجديد وهى فسحة زمنية أقل من قرن من الزمان تعادل ثمانون عاما كانت نتائجها مذهلة فى تأكيد الشخصية المصرية ونهضة حديثة فى المجالات الاقتصادية والسياسية والعسكرية والاجتماعية وكانت زادا وقلعة لمصر والمصريين فى مقاومة الوافدين فى مراحل زمنية متعاقبة لكل أشكال العدوان العسكرى والاقتصادى وكإحدى النتائج الطبيعية لتلك النهضة والبعث الجديد ومع نهاية القرن التاسع عشر جاء ميلاد الحركة الرياضية الحديثة .

رعاية الدولة للحركة الرياضية

وفى العصر الحديث ومع ظهور كرة القدم والمصارعة ورفع الأثقال وانتشارها فى الشوراع والأراضى الخلاء والميادين فى القاهرة والاسكندرية والمدن الكبيرة .. وبعد مرور سنوات من تكوين منتخبات كرة القدم المصرية بدأت الألعاب تحظى باهتمام الدولة ، فقد أصبحت التربية البدنية مادة أساسية فى المدارس منذ عام ١٨٩٦ بقرار محمد زكى باشا ناظر المعارف وجاء القرار مشجعا لإنشاء فرق كرة القدم بالمدارس الأميرية مع عام ١٩٠٠ وأسندت مسئولية الاشراف على نشاط الكرة فى القطر المصرى إلى محمد زغلول باشا وكيل وزارة المواصلات ، وفى مطلع القرن العشرين بدأت الألعاب تدخل فى اطار التنظيمات الأهلية عندما بدأ تكوين الأندية المصرية واشتركت مصر فى عضوية اللجنة الأوليمبية الدولية عام ١٩١٠ وفى العشرينات كانت الأندية قد انتشرت فى عدة مدن وتكونت عدة اتحادات رياضية انضمت إلى عضوية الاتحادات الدولية وفى عام ١٩٢١ انشأ أول حمام للسباحة فى مصر . انشأته وزارة المعارف ، وفى عام ١٩٢٩ افتتح أول استاد فى مصر تحت رعاية الملك فؤاد ، وفى عام ١٩٣٤ بعد تشكيل أول لجنة أوليمبية مصرية بدأت الدولة تمول اللجنة ، وفى عام ١٩٣٦ أمر رئيس الوزراء بتحويل حمام الغطس بملاهى حديقة الخديوى اسماعيل (الحرية) إلى حمام للغطس والسباحة لتدريب السباحين المصريين وتخصيص إعانة فورية له ٤٠٠٠ أربعة آلاف جنيه (نادى القاهرة الرياضى الآن) وفى الثلاثينات سافرت أول بعثة مصرية إلى انجلترا من ٣ خريجين من المعاهد العليا للتخصص فى تدريس التربية البدنية ، وفى عام ١٩٤٠ تخرجت الدفعة الأولى من المعهد العالى للتربية الرياضية .

والحقيقة المؤكدة أيضا أن الحركة الرياضية التى كانت وليدة النهضة والصراع على أرض مصر فى تاريخها الحديث قد لعبت دورا ايجابيا مؤثرا فى مواجهة الوافدين بجنسياتهم المتعددة داخل مصر وفى الميادين الدولية ونحن نسوق بعض المظاهر والأحداث التى حققتها خلال هذه الفترة تأكيدا لوجودها ودورها :

١ - صدور قرار ناظر المعارف أحمد زكى باشا بجعل التربية البدنية مادة أساسية فى المدارس عام ١٨٩٦ .

٢ - سرعة تعلم المصريين لكرة القدم من خلال مشاهدتهم لفرق الاحتلال الانجليزى وتكوينهم منتخبا مصريا تفوق عليهم فى مصر فى نهاية القرن التاسع عشر .

٣ – مقاومة العناصر الأجنبية فى التسلط على الأنشطة الرياضية وتكوين اتحادات رياضية مصرية خالصة وتسجيلها فى الاتحادات الدولية فى مطلع القرن العشرين .

٤ – إنشاء اندية مصرية صميمة فى مواجهة قيام الأندية الأجنبية (النادى الأهلى ١٩٠٧) .

٥ – الإصرار على تمثيل مصر أوليمبيا ودوليا باسم مصر وتحت علمها رغم وجود الاحتلال الأجنبى (الاشتراك فى أوليمبياد استوكلهم ١٩١٢) .

٦ – اقتحام الرياضيون المصريون لحفل افتتاح استاد الاسكندرية عام ١٩٢٩ الذى كان ينظمه المتسلطون الأجانب وتصدرهم للعرض بالقوة .

٧ – امتناع مصر عن المشاركة فى أوليمبياد ١٩٣٢ حكومة وهيئات رياضية احتجاجا على تمثيل مصر فى اللجنة الأوليمبية الدولية بعناصر أجنبية .

٨ – تفوق الأبطال واللاعبون المصريون فى أكثر من لعبة فى الألعاب الأوليمبية والنشاط الدولى خلال العشرينات وحتى الأربعينات من القرن العشرين رغم وجود الاحتلال والصراع مع العناصر الأجنبية (انجليز – فرنسيون – يونانيون – إيطاليون – بلجيك) .

٩ – اقتحام السباحون المصريون للبحار الأوربية (بحر المانش) فى العشرينات من هذا القرن .

رعاية الدولـة :

وحتى الخمسينات اقتصرت رعاية الدولة للحركة الرياضية على قطاع التعليم بمراحله المختلفة مع فرض الرقابة على الأندية والحفلات الرياضية والاتحادات الرياضية ولكن تلك الرقابة لم تكن تغطى الناحية الفنية بل اقتصرت على الترخيص للمباريات والحفلات والنظام مع تخصيص بعض الاعانات للأندية والاتحادات وخاصة عندما انتقلت تبعية الرقابة عليها إلى وزارة الشئون الاجتماعية فى الخمسينات . وقد صدرت خلال الأربعينات وحتى عام ١٩٥٢ عدة قوانين لتنظيم العمل فى المجال الرياضى والشبابى منها القانون ٤٩ لسنة ١٩٤٥ والقانون ٦٦ لسنة ١٩٥١ والقانون ٤ لسنة ١٩٥٢ . إن هذا العرض يؤكد أن الحركة الرياضية فى مصر قد دخلت فى اطار رعاية الدولة فى القطاع

التعليمى مع بداية ظهور انتشار الألعاب فى السنوات الأخيرة من القرن الثامن عشر . ودخلت فى اطار التنظيمات الأهلية فى مطلع القرن التاسع عشر ودون أن تحظى بالرعاية الكافية من الدولة وإن خضعت للرقابة .

وعن الحركة الرياضية المعاصرة التى نعيشها ونشهدها ولم تنتقل بعد إلى سجلات التاريخ فالحديث عنها وتقديمها وتقويمها وتحليلها وتشجيعها وعلاجها ودفعها ومقارنتها بعصرها الذهبى فى التاريخ الحديث المرتبط بعصر البعث والقومية المصرية فذلك أمر مسئوليته أمانة فى عنق كل رواد وقادة هذه الحركة سواء فى جهاز الدولة أو القطاع الأهلى ومنهم من تذكر الاحصائيات أنهم عايشوا الحركة فى تنظيماتها المحلية والدولية على مدى أربعون عام ، كما أنها أمانة فى عنق الباحثين والأكاديميون المتخصصون .

ولا يمكن أن نغفل أن الحركة الرياضية دخلت الميدان العلمى منذ سنوات فى مجالات مختلفة فى محاولة اللحاق بالتطور الرياضى فى المحيط الاقليمى والنطاق الدولى سواء فى قطاع البطولة أو لتحقيق الحد المناسب لرفع الكفاءة البدنية والاستمتاع والترويح والصحة العامة للانسان المصرى .

كما يمكن القول أن الحركة الرياضية بدأت تدخل فى اطار التخطيط العلمى الشامل بما اتخذ من قرارات وإجراءات على مدى السنوات الأخيرة ومنها :

١ – إقرار وبدأ تنفيذ برنامج اللياقة البدنية فى قطاع التعليم ولتعميمه على المستوى القومى .

٢ – عودة التربية البدنية كمادة أساسية فى قطاع التعليم اعتبارا من العام الدراسى ٨٨ – ١٩٨٩ .

٣ – تطوير مناهج كليات التربية الرياضية لإعداد القادة الرياضيين فى كل المجالات اعتبارا من العام الدراسى ٨٨ – ١٩٨٩ .

٤ – إنشاء الأكاديمية الأوليمبية لإعداد القادة الرياضيين منذ عام ١٩٧٨ .

٥ – تطوير وزيادة المنشآت الرياضية فى اطار خطة مدروسة .

٦ – زيادة الدعم والتمويل المادى فى ميزانية الدولة .

الفصل الثانى

نشأة فى العصر الحديث

.. فإذا جئنا إلى الحديث عن تاريخ الادارة فى الحركة الرياضية المصرية يتطلب الأمر أولا أن نتناول بداية ظهور ونشأة تلك الحركة فى مصر موقنين بأن تناول هذا التاريخ فى مصر القديمة إنما هو اجتهادا بالرأى يتخلص فى احتمالات غالبية لوجود تنظيم للألعاب واحتفالاتها إما عن العصر الحديث فى مصر يؤرخه البعض بدخول الحملة الفرنسية والبعض بتولى محمد على حكم مصر وكلاهما بفاصل زمنى سنوات معدودة على الأصابع وكلاهما ارتبط ببعث الشخصية المصرية وعودة اتصال مصر بالعالم الخارجى وخاصة أوروبا بعد انقطاع زاد عن الألف عام منها ما يقرب من ثلاث قرون مظلمة خلال الحكم التركى .

وعن الحملة الفرنسية فقد صدر بعد رحليها المجلد التاريخى المعروف الذى سجل كل مشاهدات الحملة فى مصر وتضمن التسجيل وثيقة عن نشاط الألعاب والمسابقات التى كان يمارسها الأتراك والمماليك والمصريون وهى أنشطة لا ترقى إلى مستوى التنظيمات الرياضية المعروفة وعن عصر محمد على وحتى وصول الخديوى توفيق إلى الحكم لم تظهر وثائق يمكن أن تدلنا على وجود ممارسات للألعاب الرياضية باستثناء نشاط الاعداد البدنى والتدريب على السلاح والفروسية لطلاب المدارس التى أنشأها محمد على منذ عام ١٨١٦ .

... ومع بداية الاحتلال الانجليزى وانتشار القوات الممثلة فى عواصم المديريات شاهد المصريون الجنود الانجليز يمارسون ألعابا لم يشاهدوها من قبل تمارس على ملاعب خاصة . كرة القدم – التنس – الجولف – الكروكيه .

وانتقل المصريون من المشاهدة الى الممارسة فى كرة القدم فى الحوارى والشوارع وبدأوا فى انشاء فرق تلعب مباريات فى الساحات الخلاء فى معظم عواصم المديريات. وخاصة الاسكندرية والقاهرة .

... وبدأت مصر تعرف الأندية الرياضية التى أنشأها الانجليز بعد دخولهم مصر لسنوات .كما بدأ المصريون فى انشاء انديه خاصه بهم .

... وفى عام ١٩٠٥ أنشأ نادى الموظفين بالاسكندرية (الأوليمبى) .

... وفى عام ١٩٠٧ أنشأ النادى الأهلى .

ورغم أن تلك النشأة جاءت فى مواجهة الأندية التى أنشأها وسيطر عليها الانجليز والعناصر الأجنبية الوافدة بعد الاحتلال . فقد كانت ترجمة لما تموج به القاهرة من حركة رياضية فى الشوارع والأحياء وبين طلاب المدارس الابتدائية والثانوية والعليا .

هل يمكن أن نقول أن نشأة الأندية المصرية هى البداية لتنظيم النشاط الرياضى فى مصر . لقد سبق هذه البداية ثلاث أحداث :

الأول : صدور قرار ناظر المعارف أحمد زكى باشا يجعل التربية البدنية مادة أساسية فى المدارس عام ١٨٩٦ وهو نفس العام باحياء الأوليمبية والقديمة حيث أقيمت فيه أول دوره أوليمبية حديثة فى أثينا .

الثانى : إسناد مسئولية الإشراف على نشاط الكرة فى المدارس فى مصر عام ١٩٠٠ إلى محمد زغلول باشا وكيل وزارة المواصلات .

إن صدور القراران يعنى وجود تنظيم لنشاط كان قائماً فى هذا الوقت ودلاله على وجود إدارة مسئولة عن هذا التنظيم .

الثالث : تأسيس الاتحاد المختلط للأندية الرياضية فى عام ١٩١٠ وجاء صدور هذه القرارات فى اعوام ١٨٨٦ ، ١٩٠٠ ، ١٩١٠ وإنشاء النادى الأوليمبى والنادى الأهلى ١٩٠٧ مؤشرا لبداية مشجعة للحركة الرياضية المصرية ومواكبة للنهضة الرياضية فى المجتمع الدولى بعودة الأوليمبياد الحديثة .

لكن أحداثا غريبة وقعت تعالوا نطالعها معا :

.. فى عام ١٩٠٨ اختارت اللجنة الأوليمبية الدولية المسيو انجلو بولاناكى (اليونانى الجنسية والمقيم بمصر) ممثلا لمصر فى اللجنة الاوليمبية الدولية .

.. فى عام ١٩١٠ تأسيس الاتحاد المختلط للأندية المصرية والأجنبية فى مصر ومقره مدينة الاسكندرية .

وتم تشكيله على النحو التالى :

انجلو بولاناكى	رئيسا
بارون اميل دى منشه	وكيلا أول
الكسندر بيانكى	وكيل
أوزولد بافسترو	سكرتيرا عاما
جورج ميربس	أمينا للصندوق
ميشيل هرمان	مستشارا

وسبعة أعضاء من مختلف الجنسيات ليس بينهم مصرى وبدأ الاتحاد يوقع الاتفاقيات الدولية الرياضية باسم مصر وكانت اللغة الفرنسية هى اللغة الرسمية للاتحاد فى اللوائح وفى التخاطب مع كل الهيئات .

وبعد أن دانت للاتحاد كل النشاطات الرياضية قرر أن يمد سلطانه الى نشاط كرة القدم فنظم أول مسابقة عام ١٩١٣ اشترك فيها عدد من أندية الاسكندرية وبعض فرق الجاليات الأجنبية بالقاهرة وقد فاز بالبطولة فى أول عام :

نادى بولاق للهوكى	عن فرق القاهرة
نادى سافويا	عن فرق الاسكندرية

وكانت المسابقة تقام خلال أشهر اكتوبر ، نوفمبر ، ديسمبر .

وكان الفائز بالمركز الأول يحصل على ميدالية المسابقة التى رسم على أحد وجهيها الاسكندر الأكبر وعل الوجه الآخر تاريخ المسابقة .

على أن بعض الأندية والفرق المصرية تمردت على نشاط الاتحاد ورفضت الانضمام لمسابقاته واكتفت بالمباريات الحبيه فيما بينها ومع فرق المدارس الثانوية والعليا ، وكان نشاط المدارس قد انتظم فى مسابقات رسمية تحت إشراف نظارة المعارف ثم بدأت أولى المسابقات الرسمية بين المدارس العليا عام ١٩١٤ .

ورأت العناصر المصرية المناوئة للنشاط الاتحاد المختلط أن الوسيلة الوحيدة لمحاربته هو تكوين هيئة تعمل بعيدة عن سلطته فسعت فى سبيل ذلك إلى تنسيق نشاطها مع فرق الجيش البريطانى ، ففى الرابعة مساء الاثنين ١١ سبتمبر ١٩١٦ عقد أول اجتماع لهذا الغرض بجريدة الاجيبشيان ميل وحضر الاجتماع ممثلون عن القوات البريطانية وخمسون مندوبا عن أندية القاهرة والاسكندرية وطنطا . كما أرسلت أندية بنى سويف والزقازيق وبلبيس والمنصورة والسويس موافقة كتابية على فكرة المشروع .

وقد وافق المجتمعون على إنشاء اتحاد ينظم مسابقات كرة القدم فى القطر المصرى باسم :

الاتحاد المصرى الانجليزى

وكانت أول مسابقة ينظمها الاتحاد هى الكأس السلطانية (المهداة من السلطان حسين) وتتبارى عليها الفرق المصرية والأجنبية ، وبدأت المسابقة فى موسم ١٩١٦ /١٩١٧ .

لجنة الكأس السلطانية

المستر ميدويل	رئيسا
ابراهيم أفندى علام	سكرتيرا
الكابتن ج . لويس	عضـــو

وكان لنجاح المسابقة السلطانية فى سنواتها الأولى أثرا كبيرا فى ازدهار الكرة وانتشارها وزيادة إمكانيات الأندية .

وجاء نشوب ثورة ١٩١٩ ضد الاحتلال البريطانى مشجعا للعناصر الوطنية للتخلص من النفوذ الأجنبى تماما وأخذت تسعى لتمصير نشاط الكرة ، وفى ١٤ سبتمبر وجهت أول دعوة للنظر فى تمصير الكرة .

حضرة الأخ ....

الرجا التنازل بحضور الجلسة الأول التى سنتعقد يوم الثلاثاء ١٦ الجارى فى الساعة ٧

مساء بمكتب سعادة أحمد بك لطفى المحامى بميدان الأوبرا بالقاهرة للنظر والمناقشة فى تأسيس اتحاد رياضى فرعى للاعبى كرة القدم وأملنا وطيد فى تلبية دعوتنا .

تحريرا فى ١٤ سبتمبر ١٩١٩

ابراهيم علام　　حسين حجازى

وكانت الدعوة الأولى لإنشاء أول اتحاد مصرى لكرة القدم وأول اتحاد مصرى فى تاريخنا الرياضى على أن جهود العناصر الوطنية فى تمصير النشاط الكروى توقفت .

فقد حاول المسيو بولاناكى سكرتير عام اللجنة الأوليمبية المصرية وممثل مصر فى اللجنة الأوليمبية الدولية ورئيس الاتحاد المختلط للأندية الرياضية تفتيت جبهة المقاومة المصرية فأرسل أثناء وجوده بباريس خطابا شخصيا لحسين حجازى بعده بأنه سيكون مسئولا عن تكوين الفريق الذى سيمثل مصر فى دورة أوليمبياد سنة ١٩٢٠ .

وعندما وصلت الدعوة إلى اللجنة الأوليمبية المصرية للاشتراك فى الدورة التى أقيمت (بأنفرس ببلجيكا) كتب مسيو بولاناكى مذكرة إلى مجلس مباشرة الوزراء يطلب فيها السماح له بايفاد بعثة مصرية للدورة وأحال مجلس الوزراء المذكرة على المستشار المالى الانجليزى « مستر باترسون » وفوضه فى صرف خمسين جينها لكل لاعب .

وفوض مستر باترسون المسترسمبسون الانجليزى (مراقب الرياضية البدنية بوزارة المعارف) للتنفيذ حيث ترك هذا بدوره للمستر بولاناكى الأمر فى كل الألعاب على أن يختص هو بكرة القدم .

ووجهت دعوة بالانجليزية إلى أندية كرة القدم لحضور اجتماع « لجنة كرة القدم الأوليمبية » وتحدد الاجتماع فى السادسة مساء ١٧ مارس سنة ١٩٢٠ بمدرسة التجارة المتوسطة بشارع القصر العينى .

وكانت اللجنة برئاسة جعفر والى باشا وعضوية أربعة من النادى الأهلى وعضو عن كل من النادى المختلط ونادى القاهرة ونادى السكة الحدد ونادى العباسية .

وحضر الاجتماع المستر سمبسون نائبا عن الحكومة وقررت اللجنة :

١ – تعيين محمد أفندى صبحى سكرتير لها .

٢ – عمل كشف بأسماء اللاعبين لينتخب من بينهم فرقها للمباريات التجريبية .

وسافرت البعثة المصرية تضم ٢٠ لاعبا فى كرة القدم وألعاب القوى والجمباز والسلاح والمصاعة وحمل الأثقال .

وقد تولى إدارة البعثة (مشيل هيرمين) سكرتير عام الاتحاد المختلط وكان إدارى فريق كرة القدم محمد صبحى ، وعادت البعثة ولم يحقق فريق الكرة انتصارا واحدا وكان السخط يملأ قلوب لاعبيه على الادارة الأجنبية وبات حماسهم شديدا لتكوين اتحاد مصرى للعبة .

الاتحاد المصرى

وما أن حل صيف ١٩٢١ حتى تكللت جهود العناصر الوطنية بالنجاح واجتمعت اللجان المختلفة تعمل ليل نهار لوضع النظام الأساسى للاتحاد ولوائح المسابقات المختلفة .

وفى ٣ ديسمبر تأسس أول اتحاد مصرى صميم .

وتم تشكيل أول لجنة لادارة الاتحاد من :

اللجنة العليا الأولى للاتحاد المصرى

جعفر والى باشا	رئيسا
فؤاد أباظة بك	وكيـلا
يوسف أفندى محمد	سكرتيـرا
اسماعيل أفندى سرى	أمين الصندوق

أعضاء :

عباس حلمى زغلول – محمد صبحى – ابراهيم علام – نقولا عرقجى – طاهر السرجانى – زكريا عباس – رياض شوقى – عبد الحميد محرم – على صادق – محمد جاهين – محمد ابراهيم .

وبدأت لجنة الاتحاد الأولى اجتماعاتها بمقر النادى الزراعى بميدان الأوبرا وكان يوسف محمد سكرتير الاتحاد يحتفظ بالمستندات فى بيته ويحملها إلى المقر عند كل اجتماع .

ثم نقل مقر الاتحاد بعد ذلك إلى النادى الأهلى ثم إلى شارع المدابغ فشارع الشوارنى ، إلى أن انتقل إلى مبناه الخاص بالجزيرة .

وتشكلت أول لجنة للحكام عام ١٩٢٢ من السادة :

محمد صبحى - يوسف محمد - ابراهيم علام - اسماعيل سرى - حسين حجازى - رياض شوقى وعلى صادق سكرتيرا للجنة .

وفى نفس العام بدأت مسابقة كأس الأمير فاروق (كأس مصر) حيث أقيمت أول مباراة يوم الأحد ١٩ فبراير على ملعب المختلط بين نادى التوفيقية ونادى منتخب المدارس ، وفى ١٥ نوفمبر عام ١٩٢٢ صدرت أول لائحة للاعبين على أن استعمال البطاقات طبق لأول مرة فى ٣٠ اكتوبر عام ١٩٢٥ .

وقد ظلت مشكلة التمثيل الدولى صراعا بين الاتحاد المختلط وبين الاتحاد المصرى الذى سعى لمفاوضته كى يتنازل عن سلطته فى الاشراف على نشاط الأندية التى تمارس كرة القدم .

على أن الاتحاد المختلط أصر على أن يكون ذلك فى مقابل اعتراف الاتحاد المصرى له بأنه السلطة الوحيدة المشرفة على كل النشاطات الرياضية الأخرى .

وقد عقد فى أحد فنادق مدينة الاسكندرية عام ١٩٢٣ جلسة تاريخية بين ممثلى كل من الاتحادين وقد مثل الاتحاد المختلط فى هذا اللقاء .

النبيل عباس حليم .. رئيس شرف الاتحاد المختلط
ميشيل هيرمن .... سكرتير الاتحاد
على مخلص .... عن نادى الموظفين بالاسكندرية
كما مثل الاتحاد المصرى ...
وكيلاه فؤاد أباظة وفؤاد أنور ...
وابراهيم علام سكرتير الاتحاد ...

ثم عقد اجتماع آخر لاستكمال دراسة الموضوع برئاسة سعادة أمين يحيى باشا ، وحضور (المسيو بولاناكى) عن اللجنة الأوليمبية المصرية وجناب (المستر سمبسون) عن وزارة المعارف وفؤاد بك أباظة عن الاتحاد المصرى (وميشيل هيرمان) عن الاتحاد المختلط .

وانتهت الاجتماعات بعقد اتفاقية يتنازل بمقضاها الاتحاد المختلط عن كل سلطاته فى نشاط كرة القدم للاتحاد المصرى .

وفى ١٥ يناير سنة ١٩٢٣ تلقى الاتحاد الدولى ما يفيد تشكيل الاتحاد المصرى الجديد واعتمد الاتحاد عضوا بالاتحاد الدولى فى ٢١ مايو سنة ١٩٢٣ .

وبذلك تحقق لمصر نصر رياضى كبير فى المجال الدولى .

وبدأت ملاعب مصر تستقبل الفرق الأجنبية الشهيرة وشاهد عشاق الكرة فى مصر أول فريق يلعب بالطرق الجديدة عندما زار مصر فريق الهاكوا (التمساوى) حيث لعب بطريقة المثلثات التى لم تكن تعرفها الملاعب المصرية من قبل ، وفاز فى أول مبارياته بمصر فى أول يناير سنه ١٩٢٤ على متخب الاسكندرية ٣/١ حيث أقيمت المباراة على استاد الشاطبى وحضرها ٦٠٠٠ متفرج .

• • •

وما أن انتهت مشكلة الانضمام للاتحاد الدولى حتى عادت مشكلة التمثيل الأوليمبى فى دورة ١٩٢٤ (الأوليمبية) فعلى الرغم من أن الاتحاد المصرى اختار الفريق الذى مثلنا فى الدورة دون أى تدخل من الهيئات الأخرى ، إلا أن رئاسة البعثة الأولمبية وإدارتها ظلت تحت سلطان الأجانب .

وبعد انتهاء الدورة طاف الفريق ببعض دول أوروبا حيث لعب فيها بعض المباريات الودية .

ولقد حاولت بعض الأندية الخروج على طاعة الاتحاد الجديد بتحريض من الاتحاد المختلط إلا أن الاتحاد المصرى اتخذ منها موقفا حازما .

فعندما طلب نادى الموظفين بالاسكندرية (الأوليمبى) إقامة مباراة مع نادى السكة الحديد بالقاهرة رفض الاتحاد المصرى التصريح باقامة هذه المباراة . وأرسل خطابا إلى نادى السكة الحديد .

(الاتحاد المصرى لكرة القدم)

تحريرا فى ١١ مارس ١٩٢٥

حضرة المحترم سكرتير نادى السكة الحديد ...

ردا على إفادة حضرة مندوب ناديكم بخصوص طلب التصريح بمباراة نادى الموظفين بالاسكندرية يوم الأحد المقبل .

اتشرف بأن أفيد بما يأتى :

١ – حيث أن نادى الموظفين قد فضل الانضمام فى بداية هذا الفصل إلى الاتحاد المصرى للأندية الرياضية (الاتحاد المختلط سابقا) فقد اعتبرته لجنة الاسكندرية الفرعية منفصلا عنها بناء على نص المادة السابقة من قانون الاتحاد النظامى .

٢ – وحيث أن لجنة الاتحاد قررت الموافقة على اعتبار لجنة الاسكندرية فصل النادى المذكور لأنها لا تستطيع مخالفة المادة السابقة الذكر .

٣ – وحيث أن التصريح مع منافاته للقانون النظامى الذى لا تملك لجنة الاتحاد حق التغيير فيه ، بمثابة تعد على اختصاص لجنة الاسكندرية الفرعية فيما لو تقرر بدون أخذ رأيها .

فإنى آسف جدا جدا لإخطار حضرتكم برفض التصريح باللعب مع نادى الموظفين أثناء هذا الفصل الرياضى .

وتفضلوا بقبول احتراماتى

سكرتير الاتحاد
ابراهيم علام

وسافر فريق نادى الترسانة عام ١٩٢٦ إلى أوروبا حيث لعب عدة مباريات فى دول أوروبا . كما لعب النادى الأهلى فى تركيا وبلغاريا وألمانيا عام ١٩٢٩ .

وفى حفل افتتاح الملعب البلدى الكبير بالاسكندرية (الاستاد) شارك فى العرض أربعون فريقا يمثلون الأندية المنضمة لاتحاد كرة القدم .

ثم اتسع النشاط المحلى فى الداخل وشمل الشركات الصناعية والتجارية حيث بدأت المسابقة عام ١٩٣٢ وفاز بالكأس فى عامها الأول محلات شيكوريل كما أن صاحب جريدة (كوكب الشرق) أحمد حافظ خصص كأسا باسم الجريدة تتبارى عليها الفرق الرياضية فى كافة العواصم والمديريات وتشرف عليها الجريدة التى خصصت فى عداد صفحاتها صفحة كاملة للمباريات الرياضية .

وبحلول موعد الدورة الأولمبية (بلوس انجلوس) عام ١٩٣٢ م أجمع الرأى العام فى المجال الرياضى على أن يكون تمثيلنا الأولمبى قاصرا على العناصر المصرية ، ورفضت مصر الاشتراك فى الدورة تحت رئاسة الادارة الأجنبية وعلى الرغم من جهود الولايات المتحدة لجعل مصر تشترك فى الدورة إلا أن تضامن الحكومة المصرية مع الهيئات الرياضية فى مقاطعة مصر للدورة أضطرت اللجنة الأولمبية الدولية والاتحادات العالمية الأخرى للاعتراف بشرعية تمثيل مصر من قبل المصريين .

وصدر قانون بتشكيل اللجنة الأهلية للرياضية عام ١٩٣٤ .

وبمراجعة وتمثيل أحداث الحركة الرياضية المصرية فى نشأتها فى العصر الحديث واجهت تسلطا واستيلاءا واغتصابا لادارتها سواء فى التمثيل الدولي أو فى النشاط المحلى .

وتمثل هذا العدوان فى الاشكال الآتية :

.. اختيار انجلوبولاناكى اليونانى الجنسية ممثلا للجنة الأولمبية الدولية رئيسا للجنة الأولمبية المصرية .

.. تأسيس الاتحاد المختلط للأندية برئاسة انجلوبولاناكى وعضوية سبع أعضاء من مختلف الجنسيات المقيمة بمصر وليس بينهم مصرى واحد .

.. اللغة الفرنسية كانت هى اللغة الرسمية لنشاط هذا الاتحاد .

.. قيام الاتحاد بتوقيع اتفاقات دولية باسم مصر .

.. قيام انجلوبولاناكى باختيار البعثة الرياضية التى مثلت مصر فى الدورة الأولمبية التى أقيمت بانفرس – بلجيكا عام ١٩٢٠ وعاونه مستر سمبسون وتولى إدارة البعثة ميشيل هيرمين البلجيكى الجنسية .

.. ولم يكن هذا التسلط قاصرا على الهيئات الأهلية بل امتد إلى إدارة النشاط الرياضى فى جهاز الدولة حيث كان مستر سمبسون الانجليزى الجنسية يشغل منصب مراقب الرياضة البدنية بوزارة المعارف .

.. لقد تأكد هذا العدوان والتسلط وكشف عن مدى الاستهانة بمصر والمصريين وأن المسألة لم تكن معاونة لمسيرة الحركة الرياضية المصرية الناشئة بل كانت عدوانا مقصودا على أرض مصر وشعبها فقد حرم الرياضيون المصريون من الاشتراك فى حفل افتتاح استاد الاسكندرية ١٩٢٩ والذى كان يحضره الملك فؤاد كما كان مقررا عدم رفع العلم المصرى فى هذا الاحتفال .

ومع هذا فقد استوعبت الحركة الرياضية المصرية نشاط كل الجاليات الأجنبية الوافدة مع الاحتلال البريطانى والاطلاع على أسماء الأندية الرياضية القائمة فى ذلك الوقت يعطى دلالة واضحة على هذا الواقع فقد بلغ عدد أندية الجاليات الأجنبية ١٦ نادياً من بين ٤٠ نادياً كانت مشتركة فى نشاط اتحاد كرة القدم .

بيان الأندية المشتركة فى نشاط اتحاد كرة القدم

١ – النادى الأهلى .
٢ – نادى آمون .
٣ – نادى بلوك الخفر .
٤ – نادى السكة الحديد .
٥ – نادى البوليس .
٦ – نادى النوبى .
٧ – نادى الترسانه .
٨ – نادى الزيتون .
٩ – نادى اليونانى .
١٠ – نادى المختلط .
١١ – نادى المختلط الجديد (أشبال الزمالك) .
١٢ – نادى المؤتمر المصرى .
١٣ – نادى ماسبيرو .
١٤ – نادى الأهلى بالزقازيق .
١٥ – نادى أبيس .
١٦ – نادى التمساح بمنطقة القناة .
١٧ – نادى السكة الحديد بالقناة .
١٨ – نادى المصرى ببورسعيد .
١٩ – نادى فيرتوس ببورسعيد .
٢٠ – نادى هسبيريا ببورسعيد .
٢١ – نادى الريفى ببورسعيد .
٢٢ – نادى الاسماعيلية .
٢٣ – نادى الفيوم .
٢٤ – نادى اجاكس بالاسكندرية .
٢٥ – نادى الهواه بالاسكندرية .

٢٦ – نادى الجامك الأرمنى بالاسكندرية .
٢٧ – نادى بلوكات الخفر بالاسكندرية .
٢٨٠ – نادى الابراهيمية بالاسكندرية .
٢٩ – نادى محرم بك بالاسكندرية .
٣٠ – نادى اريس بالاسكندرية .
٣١ – نادى اتحاد اليونان بالاسكندرية .
٣٢ – نادى الكلورون بالاسكندرية .
٣٣ – نادى الاتراك بالاسكندرية .
٣٤ – النادى الأحمر والأسود بالاسكندرية .
٣٥ – النادى النوبى بالاسكندرية .
٣٦ – النادى اليهودى بالاسكندرية .
٣٧ – نادى هومنتمن بالاسكندرية .
٣٨ – النادى المصرى بالاسكندرية .
٣٩ – نادى بالسترا الايطالى بالاسكندرية .
٤٠ – نادى الاتحاد بالاسكندرية .

* * *

ولقد رأت بعض العناصر المشتركة فى إنشاء الأندية والاتحادات الرياضية التعاون مع فرق النشاط الرياضى بجيش الاحتلال فى مواجهة تسلط العناصر الأجنبية الأخرى .

.. وفى مواكبة الصحوة المصرية بثورة ١٩١٩ وما صاحب ذلك من تطور ومتغيرات على أرض مصر وبروز النشاط الرياضى دوليا فى ألعاب مختلفة وفى الدورات الأولمبية والأنشطة الدوليه نجحت العناصر القائدة للحركة الرياضية وبمساندة الحكومة المصرية وبعد مقاطعة أولمبياد لوس انجلوس ١٩٣٢ نجحت فى إزاحة انجلوبولانكى واختيار اسماعيل باشا طاهر أول رئيس مصرى للجنه الأولمبية المصرية وتشكلت فى عام ١٩٣٤ أول قانون بمرسوم ملكى بتشكيل اللجنة الاهلية للرياضة .

وشاركت مصر لأول مرة فى أولمبياد برلين ١٩٣٦ ببعثة مصرية صميمة ثم تتابع انضمام الاتحادات الرياضية المصرية فى الألعاب المختلفة للاتحادات الدولية .

وجاءت الحرب العالمية الثانية ليتوقف النشاط الدولى وينحصر نشاط الحركة الرياضية فى الداخل ويزداد عدد الأندية الرياضية ويتسع النشاط داخل قطاع التعليم ثم تعود الحركة الرياضية لاستئناف نشاطها الدولى بالمشاركة فى أولمبياد لندن ١٩٤٨ ثم اولمبياد هلسنكى ١٩٥٢ .

وخلال تلك السنوات ظلت رعاية الدولة للحركة الرياضية قاصرة على إعانة النشاط الدولى أحيانا والنشاط المحلى بشكل محدود ودون وجود خطة استراتيجية ومفهوم محدد لرسالة الحركة الرياضية .

الفصل الثالث

التطور والتاريخ المعاصر

وعلى مدى ما يقرب من عشر سنوات ما بين الأربعينات والخمسينات صدرت عدة قوانين تنظم رعاية الدولة للحركة الرياضية منها :

القانـــون ٤٩ لسنـــة ١٩٤٥
القانـــون ٦٦ لسنـــة ١٩٥١
القانـــون ٤ لسنـــة ١٩٥٢

ومع قيام ثورة يوليو ١٩٥٢ ومع تغير نظرة الدولة للحركة الرياضية والشبابية واتساع تلك الحركة محليا لتصل إلى قاع الريف ودوليا لتلتحم مع أفريقيا وآسيا والوطن العربى . دخلت الحركة فى اطار تنظيمات الدولة كل قطاعات التجمعات الشبابية التعليمية والأهلية وبدأت أولى محاولات التنظيم بتشكيل لجنة باسم اللجنة الرياضية العليا فى عام ١٩٥٣ . وفى عام ١٩٥٤ تم تشكيل أول مجلس أعلى للشباب والتربية الرياضية .

وخلال الفترة منذ عام ١٩٥٤ وحتى عام ١٩٦٥ ودخول الحركة الرياضية سواء فى مؤسسات الدولة أو القطاع الأهلى فى نطاق الرعاية الشاملة للدولة وعلى مدى تلك الأعوام العشرة اتسعت حركة ومجالات النشاط الرياضى فى مصر حكوميا وأهليا رسميا وشعبياً ومحلياً ودولياً .

وبصدور القانون ٢٦ لسنة ١٩٦٥ نقول أن الحركة الرياضية دخلت مسارا جديدا إدارة ومفهوما شكلا وموضوعا وعلى مدى خمسة وعشرون عاما من عام ١٩٦٥ وحتى الآن تعدد وتغير شكل الادارة الرياضية اثنا عشر مرة من خلال استحداث قوانين وتغيير الهيكل التنظيمى لإدارة النشاط الرياضى فى جهاز الدولة وصاحبه أيضا تغيير فى أسلوب الإدارة فى القطاع الأهلى .

ومع أن رعاية الدولة على مدى هذه السنوات حققت للحركة الرياضية تمويلا سخيا وامتيازات واسعة فالنتائج التى تحققت باعتراف المعنيين سواء فى قطاع البطولة أو فى قطاع التعليم أو فى القطاع الأهلى أو على مستوى الاستفادة للقاعدة العريضة من أبناء الشعب المصرى هذه النتائج متخلفة بالقياس فقط على الدول النامية .

وفى أكثر من مؤتمر أقيم بمعرفة أجهزة الدولة أو الهيئات الأهلية لتقييم مسيرة الحركة الرياضية خلال تلك السنوات وعن أسباب هذا التخلف اتفقت كل الآراء والتوصيات على أن أحد أهم أسبابه وجود قصور وخلل فى إدارة الحركة الرياضية وهو الأمر الذى ستتناوله فى باب خاص بمستقبل الحركه الرياضية فى مصر .

وحول نشأة وتطور الادارة فى الحركة الرياضية المصرية نعرض هذه الوثيقة التى صدرت عن مركز المعلومات والتوثيق بالمجلس الأعلى للشباب والرياضية .

الفصل الرابـع

دراسة توثيقية عن تطور أجهزة الشباب والرياضة فى جمهورية مصر العربية

يجد الباحث فى تاريخ مصر القديم فى نقوش قدماء المصريين صورا تدل على اهتمامهم بالرياضه وولعهم بالنشاط البدنى . وفى مقابر حسن ومعابد وادى الملوك وادفو ودندره وغيرها أدلة على أن المصرى ولع بالسباحة واستخدم فيها طرق تكاد تشبه ما نراه اليوم وهذا يدل على أن الرياضه يمارسها المصريون منذ عهد الفراعنه وبالرغم من تعدد المسميات التى ظهرت خلال مراحل التطور ، إلا أن الرياضه المصرية أخذت طابعا مزدوجا فى انتشارها سواء فى القطاع التعلمى أو القطاع الأهلى فقد بدأت التربية البدنية تأخذ مكانا بين أساليب التربية والتعليم حينما شرع محمد على باشا فى إنشاء المدارس سنه ١٨١٦ وكان هدفه فى ذلك إعداد الشباب للجندية ، ولذا شملت البرامج الدراسية فى ذلك الوقت الرياضية البدنية واستعمال السلاح وركوب الخيل أى أنه كان للرياضة البدنية شأنها فى نظم التعليم بمصر .

وكان من آثر الاهتمام بالرياضة البدنية أن أنشأت وزارة المعارف فى سنة ١٩٠٧ وظيفة مراقب التربيه البدنية [١] وأسندتها إلى (المستر / شارمان) ناظر المدرسة السعيدية علاوة على وظيفته ثم أسندتها إلى ناظر مدرسة المعلمين العليا (المستر / فرانك ما كيف سمسون) ولما زادت أعمال التربية البدنية وتشعبت فروع إدارتها فصلت التربية البدنية

عن التعليم الثانوى وأصبحت مراقبة مستقلة بذاتها وأسندت رياستها إلى (المستر / سمون) ولقد مرت تلك الفترة بمراحل أهمها :

١٩٢٢ م : أرسلت وزارة المعارف (الأستاذ / عبدالله سلام بك) فى أول بعثاتها الدراسية لأوروبا ثم تلا ذلك بعثات أخرى لانجلترا والسويد ، والدنمرك ، وألمانيا ثم أمريكا وفرنسا ، وفنلندا .

١٩٢٥ م : دخلت التربية البدنية الخطة الدراسية بصفة نهائية فى مدارس والبنين والبنات وأصبحت بقرار من وزير المعارف (على ماهر باشا) جزاء أساسيا من الجدول الدراسى الأسبوعى .

١٩٣٠ م : أصدر وزير المعارف (مراد سيد أحمد باشا) قرارا وزاريا يحتم على المدرسين من خرجين قسم الآداب بمدارس المعلمين تدريس التربية البدنية فى جميع فرق المدارس الابتدائية علاوه على المواد التى تخصصوا فيها .

١٩٣٥ م : تعدلت خطة الدراسة ثانية وجعل للتربية البدنية درسان داخل الجدول ودرسان خارجه .

١٩٣٧ م : أنشأت وزارة المعارف قسما فى معهد التربية خالصا باعداد مدرسين مؤهلين للتربية البدنية كما أنشأت قسما مماثلا فى المعهد العالى لمعلمات الفنون لإعداد مدرسات مؤهلات للتربية البدنيه .

١٩٤٠ م : عين لها أول مراقب مصرى للتربية البدنية والكشافه والتدريب العسكرى (محمد صبحى الأتربى بك) ثم رفعت المراقبة إلى إدارة عامه ثم مراقبة عامه .

١٩٤٧ م : استقلت معاهد التربية البدنية بنفسها .

١٩٤٩ م : أنشأت وزارة المعارف الادارة العامة للنشاط الاجتماعى والرياضى بغرض ضم المراقبات التى تقدم للنشئ خدمات اجتماعية ورياضية فى غير أوقات الدراسة وتوحيدها فى هيئة واحدة ، وأصبحت المراقبة العامة للتربية البدنية والكشافة تابعه لتلك الادارة كما أصبح للبنات مراقبة عامة للتربية البدنية والكشافة تالبعة لتلك الادارة كما أصبح للبنات مراقبة عامة للتربية البدنية

مستقلة برئاسة (السيدة منيره هانم صبرى) وكان عمل إدارة الرياضة عند أول إنشائها قاصرا على التنقيب على الهيئات الرياضية والاتحادات والأندية فى النواحى المالية والادارية .

كانت ممارسة الرياضة البدنية حتى سنة ١٩١٠ قاصرة على المدارس باستثناء بعض الأندية القليلة ومن بينها نادى السلاح الملكى الذى أنشىء عام ١٨٨٩ الموجود فى ميدان الأزبكية وبدأ تأسيس الاتحادات الرياضية بعد هذا التاريخ وكان أولها الاتحاد المختلط للأندية الرياضية الذى تأسس فى الاسكندرية عام ١٩١٠ ثم عدل اسمه سنه ١٩١٤ وأطلق عليه الاتحاد المصرى للأندية الرياضية [١] وأخذت الرياضة بعد ذلك تخطوا خطوات واسعة وتنتشر بين الشباب داخل معاهد العلم وخارجها . كما أخذت حركة تأسيس الأندية والاتحادات تزدهر شيئا فشيئا وقد واكب كل هذه التطورات تعديلات فى القانون المنظم للرياضة بالهيئات بما يحقق الاشراف والرقابة والتوجيه لها وفقا للسياسة العامة للدولة واللوائح التى تضعها أجهزة رعاية الشباب والرياضة .

وقد مرت أجهزة رعاية الشباب والرياضة أيضا بمراحل متعددة لتتوافق مع الاحتياجات الأساسية للشباب يمكن تحديدها فى صوره مراحل تطورية مميزة أبرزها :

١٩٥٢ م : شكلت هيئة التحرير – وكان من بين أقسامها اللجنة العليا للرياضة ومنها أنشأت إدارة عامة لشباب التحرير وكانت مهمتها تنظيم كل أوجه النشاط لفئات الشباب .

١٩٥٣ م : لم تتمكن الادارة العامة لشباب التحرير من إنجاز مهامها وتقرر تشكيل المجلس الدائم للخدمات ومن بينه لجنه رعاية الشباب بهدف :

ـــ التغلب على المشاكل التى ظهرت .

ـــ تنسيق الجهود بين الجهات المختلفة العامله فى حقل رعاية الشباب كل منها مستقلة تماما عن الأخرى فى إعداد البرامج وتنفيذها وتنحصر فى الآتى :

١ – وزارة المعارف العمومية :

مسئولة عن نشاط الطلبه داخل مدارسها وجامعاتها من خلال الجماعات والفرق

المختلفة (الرياضية ، الفنية ، الثقافية) التى ينضم إليها الطلبه من انفسهم لإشباع هواياتهم .

٢ – وزارة الشئون الاجتماعية :

مسئولة عن الاتحادات الرياضية ، اللجنه الأولمبية وبعض مؤسسات شغل وقت الفراغ (الأندية الخاصه – الساحات الشعبية – والأندية الريفية) وكان الاهتمام بالنشاط الرياضى فقط وخاصة للحصول على البطولات (وثائق بالمجلس غير منشورة) .

١٩٥٤ م : أقر مجلس الوزارة فى ١٩٥٤/٦/٢٣ إنشاء المجلس الأعلى للشباب والتربية الرياضية وهو تابع للمجلس الدائم للخدمات وبهدف هذا المجلس إلى رسم السياسة العامة لرعاية الشباب والتربية الرياضية وتنفيذها على أساس من الدراسة والبحث والتقويم والاحصاء ويضم ممثلى الهيئات الحكومية والأهلية الكبرى التى تعمل فى ميدان الشباب وبعض الأفراد ذوى الخبرة فى هذا الميدان .

ولتحقق هذا الهدف اختص المجلس بما يلى :

١ – وضع الأسس والمبادىء العامة لبرامج رعاية الشباب .
٢ – المعاونة فى توفير واستكمال وسائل رعاية الشباب .
٣ – وضع الأسس العامة لتدريب وإعداد القادة المحترفين والمتطوعين .
٤ – التوصية لدى الجهات المختلفة بتوفير ما تحتاجه الهيئات المسئولة عن الشباب .
٥ – بحث الميزانيات الخاصة بخدمات الشباب والتربية الرياضية فى الوزارات المختلفة والتقدم للمجلس الدائم للخدمات العامه بالاقتراحات اللازمة .
٦ – اقتراح ومراجعة التشريعات الخاصة برعاية الشباب وحمايته .
٧ – تشجيع ونشر البحوث التى تكفل نمو حركات الشباب .
٨ – العمل على تكوين رأى عام يؤمن بأهمية خدمات الشباب والتربية الرياضية .

وقد كان تشكيل هذا المجلس برئاسة ، وأعضاء يمثلون الهيئات الحكومية التى لها صلة بخدمات الشباب والتربية الرياضية وأعضاء آخرين تختارهم وزارة الشئون الاجتماعية من الهيئات الأهلية المعنية بخدمة الشباب ، وخبراء من ذوى الاهتمام برعاية الشباب والتربية

الرياضية يعينهم وزير الشئون الاجتماعية ويعين سكرتيرا عاما للمجلس . كما ينتخب من أعضاء المجلس هيئة تنفيذية مكونة من رئيس المجلس وثلاثة من أعضاء الهيئات الأهلية المعينة بهذا المجال وتخص هذه الهيئة بتنفيذ سياسة المجلس وتصريف أعماله فى حدود لائحة داخلية تضعها هذه اللجنه (ويعتمدها المجلس الدائم للخدمات) وتشكيل اللجان الفنية وتحديد مهامها وتعيين الموظفين والاشراف عليهم واعداد تقرير سنوى عن نشاط المجلس وترفع قرارات هذا المجلس الدائم للخدمات العامة للتنسيق بينها وبين القرارات التى تتخذ فى النواحى الأخرى من الخدمات العامة ثم تقدم إلى مجلس الوزراء لاتخاذ قراره فيها . كما تضمن هذا القرار أن يكون للمجلس ميزانية خاصة بالمرتبات والمكآفات للسكرتارية والبحوث والدراسات وهذه الميزانية جزء من ميزانية المجلس الدائم للخدمات .

وقد تضمنت لائحة المجالس تكوين مجالس اقليمية لرعاية الشباب والتربية الرياضية تقوم بتحقيق الاهداف المرسومة وتنفيذ سياسة فى الاقاليم ويكون برئاسة مدير الاقليم وعضوية ممثل وزارة المعارف والشئون الاجتماعية والصحه والشئون البلدية والقروية وممثل من المجلس البلدى والحرس الوطنى وممثلين عن الهيئات الأهلية المعنية برعاية الشباب والتربية الرياضية وترفع القرارات إلى الهيئة التنفيذية بالمجلس الأعلى للموافقة عليها . ولما كان هذا المجلس كلجنة من لجان المجلس الدائم للخدمات العامة ويرتبط بميزانية فلم تكن له فاعلية كافية فى الأنشطة الشبابية سواء من الناحية التخطيطية أو مصادر التمويل وأساليب الصرف عليها الأمر الذى دعا إلى إعادة النظر فى شكل هذا المجلس بحيث يكون له الاستقلال فى تصريف أمور رعاية الشباب .

١٩٥٦ م : أصدر رئيس الجمهورية القانون رقم ١٧٩ لسنة ١٩٥٦ بانشاء مجلس أعلى لرعاية الشباب والتربية الرياضية وأن يكون هيئة مستقلة لها الشخصية الاعتبارية ويلحق بمجلس الوزراء وله فروع فى الأقاليم وكانت أهداف المجلس تتضمن ما يلى :

١ – تحقيق أسباب القوة والرعاية للشباب عن طريق التربية الرياضية والاجتماعية والقومية واستغلال الفراغ بما يعود على الوطن وعليه بالنفع .

٢ – ولما كانت التربية الرياضية والاجتماعية للشباب تلعب دورا هاما فى خلق وإعداد المواطن فهى التى تغرس الصفات الخلقية الحميدة من أخلاق وتضحية وطاعه

وثقة بالنفس وتعاون لصالح الجماعة كما لها أكبر الأثر فى البعد بالشباب عن الانحراف الخلقي والمهاترات السياسية إذ أنها خير شاغل منتج لأوقات الفراغ إلى جانب ما تقوم التربية الرياضية من أثر فى النهوض بالمستوى الصحى للمواطنين جميعا .

٣ - ويقوم المجلس بوضع السياسة العامة والمشروعات والبرامج لرعاية الشباب من النواحى الرياضية والاجتماعية والقومية ويقوم بالاشراف على تنفيذها فى جميع أنحاء الجمهورية والعمل على استكمال النقص فيها واقتراح التشريعات اللازمة لذلك والقيام باعداد القادة اللازمين لهذه النواحى والقيام بالتنسيق بين نشاط الهيئات الأهلية والحكومية .

٤ - أصبح للمجلس الحق فى الرقابة والاشراف على الهيئات الأهلية المعنيه بشئون التربية الرياضية والاجتماعية والقومية كما أن له الحق فى الاتصال المباشر بالموظفين القائمين على تنفيذ مشروعات المجلس كما يضع المجلس الميزانية اللازمة لمشروعات تتضمن جميع المبلغ اللازمة لجميع وزارات وهيئات ومصالح الدوله وكذلك له ميزانية إدارية للمهايا والمكافآت والسكرتارية وتكاليف البحوث والاعلام والاتصالات والدراسات وغير ذلك من أعمال الادارة كما أعفى هذا القانون المجلس وميزانيته من التعليمات التى تجرى عليها الحكومة ومن القيود التى تخضع لها ميزانية الدولة سواء قام المجلس بتنفيذ مشروعاته وعهد لغيره بالتنفيذ ضمانا لسرعة تحقيق هذه المشروعات بما يعود على الشباب الوطن بالخير والنفع . وقد فوض المجلس الأعلى فى وضع لائحة دخلية لتنظيم أعماله ولجانه ولائحته المالية والادارية ويقرها مجلس الوزراء وتقضى هذه اللائحة بتكوين لجنة وزارية تختص بتشكيل اللجان الفنية وتشرف على تنفيذ قرارات المجلس وتعتمد تشكيل المجالس الاقليمية فى المحافظات وتحديد مهامها ولأهمية الدور الذى يقوم به رئيس المجلس والسكرتير العام فقد أفردت لها اختصاصات محدده فى باب خاص من أبواب اللائحة .

٥ - وتوحيد السياسة والجهد قضت اللائحة بألا يجوز للهيئات الحكومية أن تقوم بتنفيذ أى برامج أو مشروعات إلا بعد عرضها على المجلس وموافقته عليها وشكلت للمجلس لجان هى لجنة التخطيط العام ولجنة التربية التنفيذية الرياضية ولجنة

التربية الاجتماعية – ولجنة إعداد القادة – ولجنة المعسكرات ولجنة الملاعب والمنشآت – ولجنة المالية والميزانية .

١٩٥٨ م : تمت الوحدة بين مصر وسوريا فصدر القرار الجمهورى ٨٢٨ بأن يمتد نشاط المجلس إلى الاقليم الشمالى (سويا) .

١٩٦٠ م : ظهر تنظيم شبابى شعبى ضمن الاتحاد القومى حيث أنشئت لجنة فنية دائمة لرعاية الشباب ولها أمانه سر دائمة ولهم نظائرهم بالمحافظات لتجميع صفوف الشباب وتنمية الوعى القومى ، وتأكيد مبادىء القومية العربية فى صفوفهم ولما كان هذا التنظيم يعمل فى نفس ميدان المجلس الأعلى لرعاية الشباب فإن ذلك قد أظهر ازدواجا فى التخطيط والتنفيذ والمتابعة .

١٩٦١ م : بعد أن أدرك المسئولين ذلك الازدواج فى العمل صدر قرار من المؤتمر العام للاتحاد القومى ينص على أن المجلس الأعلى لرعاية الشباب هو الهيئة الفنية التخطيطية والاستشارية لمشروعات الشباب .

١٩٦٢ م : صدر القرار الجمهورى رقم ٣٤٧٦ لسنة ٦٢ بتشكيل المجلس الأعلى للشباب والرياضة برئاسة وزير الشباب وأصدر المجلس الاعلى فى تشكيله الجديد قرار رقم ١ لسنة ١٩٦٣ متضمن اللائحة الداخلية للمجلس وتشمل :

مادة (١) يباشر المجلس الأعلى لرعاية الشباب نشاطه لتحقيق الأهداف المرسومة فى القانون ١٧٩ لسنة ١٩٥٦ بمعاونة لجانه وأجهزته الفنية وأجهزة رعاية الشباب فى الوزارات والمحافظات لاعداد المواطن الصالح ويعمل المجلس على تحقيق هدفه وفقا لميثاق العمل الوطنى عن طريق أوجه الأنشطة المختلفة .

مادة (٢) ١– يقوم المجلس بوضع خطة شاملة لرعاية الشباب لمختلف قطاعات مراحل نموه المختلفة بما يتفق مع سياسة الدولة فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبما يحقق العربى الافريقى والعالمى بين شبابنا وشباب الدول الأخرى .

٢ – يقوم المجلس بالتنسيق فى :

(ا) نشاط الهيئات الأهلية والحكومية المعنية بشئون الشباب وبرامجها وربطها بسياسة عامة موحدة .

(ب) ميزانيات الوزارات والهيئات الحكومية والأهلية المطلوب إدراجها فى ميزانية المجلس .

(جـ) مشروعات القوانين الخاصة بالشباب ورعاية وإبداء الرأى فيما تضعه الهيئات من تشريعات تفى هذا الشأن مثل التقدم بطلب إصدارها .

٣ – يتولى المجلس تنفيذ مشروعات خطته بإشرافه أو بواسطة الوزارات والمصالح والهيئات .

٤ – للمجلس حق المتابعة للهيئات الحكومية والأهلية التى تقوم بتنفيذ مشروعات رعاية الشباب أو البرامج التى يضعها .

١٩٦٤ م :صدر القرار الجمهورى رقم ٢٩١٤ لسنة ٦٤ بمسئوليات وتنظيم وزارة الشباب الذى يعتبر نقطة تحول هام فى تطوير أجهزة رعاية الشباب فى الدولة لمواجهة المسئوليات الكبرى والاختصاصات العديدة التى يتطلبها المجتمع وقد حدد هذا أهداف الوزارة واختصاصاتها كما يلى :

مادة (١) : تهدف وزارة الشباب إلى تنظيم وتنسيق وتدعيم أنشطة رعاية الشباب فى الجمهورية العربية المتحدة وبحيث تتكامل مع باقى الأنشطة فى تكوين المواطن الصالح جسميا وعقليا وخلقيا .

مادة (٢) : وتختص الوزارة اللازمة بما يلائم حاجة البلاد .

(أ) وضع المشروعات القومية اللازمة بما يلائم حاجة البلاد .

(ب) وضع السياسة العامة وتخطيط الخدمات وتنسيقها وتنظيم تنفيذها واستثمار أوقات فراغ الشباب بالتعاون فى نطاق السياسة العامة .

(جـ) وضع السياسة العامة لعلاقات الشباب فى الجمهورية العربية المتحدة بهيئات الشباب الدولية والأجنبية .

(د) تقدير التمويل اللازم لتنفيذ المشروعات ذات الطابع القومى واقتراح الميزانيات .

(هـ) مباشرة تنفيذ المشروعات ذات الطابع القومى وتنظيم أعياد الشباب والمهرجانات العامة والاشتراك فى المؤتمرات الدولية .

(و) تنظيم الجوائز العلمية والتشجيعية وغير ذلك من وسائل التشجيع المادية والأدبية التى تمنح للعاملين .

(ز) الاشراف على مشروعات رعاية الشباب القطاعات ومتابعة نتاجها وتقويمها .

١٩٦٥ م : ألغيت وزارة الشباب فى أكتوبر ١٩٦٥ بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٧٢١ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المجلس الأعلى للشباب والرياضية ، وقد نص هذا القرار على ما يلى :

مادة (١) : ينشأ مجلس أعلى لرعاية الشباب ويعتبر هيئة عامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ونبع رئيس الوزراء ويعين رئيس المجلس بقرار جمهورى .

مادة (٢) : يهدف المجلس إلى تنظيم نشاط رعاية الشباب فى الجمهورية العربية المتحدة وتنسيقه وتدعيمه بحيث تتكامل مع باقى أوجه النشاط فى تكوين المواطن الصالح جسميا وعقليا وفكريا .

مادة (٤) : يبلغ رئيس المجلس قرارات المجلس إلى رئيس الوزراء لاعتمادها .

مادة (٥) : يؤلف المجلس مجانا ويقوم بمراجعة أعمالها والتنسيق وللمجلس أن يستعين بمن يرى فى أعمال هذه اللجان .

مادة (٦) : على الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والهيئات الأهلية أن تزود المجلس ولجانه بما يطلبه من تقارير وبحوث وبيانات تتصل بأعماله .

مادة (٧) : يكون للمجلس جهازه الوظيفى لمعاونته فى مباشرة اختصاصاته ويضم قطاعين رئيسيين أحدهما للتخطيط والبحوث والتالى لمتابعة نشاط الأجهزة الحكومية والأهلية كما يضم أجهزة لمباشرة الخدمات المركزية والشئون المالية والادارية .

ويكون لرئيس المجلس السلطات المخولة للوزير المختص بالنسبة لأجهزة المجلس كما تؤول إليه السلطات المخوله لوزير الشباب بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٥ والقوانين والقرارات الأخرى .

وقد اختلف شكل هذا المجلس عن سابقه بعدم وجود لجنه وزارية لرعاية الشباب أكتفى بأن يمثل الوزارات المعنية بشئون الشباب الوكلاء المختصين فى وزاراتهم وبقرار الوزير المختص ، ومن كبار العاملين ببعض الجهات المتصلين بشئون الشباب بناء على ترشيح الوزير المختص وكذلك ممثلين لقطاعات الشباب (طلاب ، عمال ، عمال زراعيين) وممثلين للهيئات الأهلية لرعاية الشباب وبعض الخبراء على أن يؤلف المجلس من بين أعضائه لجانا تختص كل منها بناحية من نواحى نشاطه ويقوم المجلس بمراجعة أعماله والتنسيق بينها .

كان القطاع الطلابى يستوعب القسط الأكبر من الجهد من هذه اللجان نظرا لاتساعه ولطول رعاية الدولة له ، لذا قسمت اللجان إلى لجان قطاعات التعليم والتعليم العالى ، العمال والفلاحين وإعداد القادة والتربية القومية ولجنة التخطيط العام فالمجلس الأعلى وإنشاء هذا القرار لجانا للشباب بالمحافظات برئاسة المحافظ أو من ينيبه وعضوية رؤساء الوحدات المحلية للوزرات المسئولة عن أنشطة الشباب بها لمباشرة رعاية الشباب فى نطاق المحافظة واجاز القرار إنشاء لجان محلية للشباب فى المدينة أو القرية وفقا لظروف كل منها برئاسة رئيس مجلس المدينة أو القرية وممثلى وحدات الوزارات المعنية بالشباب بتوصيل الخدمات الشبابية إلى مستوى القرية .

١٩٦٧ م : صدر القرار الجمهورى رقم ٥٣٢ لسنة ١٩٦٧ بتبعية هيئة الفتوة لوزير الدولة للشباب حتى يتكامل إشراف الوزير على قطاعات الشباب وخاصة من الناحية العسكرية .

١٩٦٨ م : صدر القرار الجمهورى رقم ١٢٩١ لسنة ١٩٦٨ بانشاء وزارة جديدة للشباب ضمن إعادة التشكيل الوزارى للدولة بالقرار الجمهورى رقم ١٢٩١ لسنة ١٩٦٨ فى بعض مواده على ما يلى :

مادة (١) : تتولى وزارة الشباب وضع سياسة رعاية الشباب فى نطاق سياسة الدولة وتخطيط ومتابعة وتقييم كافة شئون رعاية الشباب فى مجالات التربية الرياضية والاجتماعية والفنية والعسكرية والروحية فى كافة قطاعات والتربية والتعليم والأزهر والإدارة المحلية وغيرها من القطاعات بالجمهورية العربية المتحدة كما تتولى تنفيذ المشروعات الطابع القومى والخدمات المركزية المتعلقة برعاية الشباب بعرض تكامل وتناسق كافة مقومات تكوين المواطن الصالح .

مادة (٢) : تنشأ لجنة عليا لرعاية الشباب بقرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير الشباب بتشكيلها واختصاصاتها .

مادة (٣) : لوزير الشباب تشكيل لجان فنية خاصة وأنشطة رعاية الشباب دائمة ومؤقته للدراسة ولبحث فى الموضوعات التى يكلفها بها .

مادة (٤) : تنشأ مديريات لرعاية الشباب بالمحافظات .

مادة (٥) : تشترك وزارة الشباب فى المجلس الأعلى المختص بالنظر فى شئون المعاهد العالية للتربية الرياضية والمعاهد العليا للخدمة الاجتماعية التابعة لوزارة التعليم العالى ويحدد عدد الاعضاء الممثلين لوزارة الشباب فى هذا المجال بالاتفاق بين وزارة الشباب والتعليم العالى .

مادة (٦) : يشكل مجلس مشترك من وزارتى التربية والتعليم والشباب لوضع سياسة معاهد التربية الرياضية المتوسطة بقرار من وزير التربية والتعليم بناء على طلب وزير الشباب .

مادة (٧) : يستمر العمل بالقوانين والقرارات الجمهورية واللوائح التى كان معمولا بها بالمجلس الأعلى للشباب .

ويلاحظ أن هذا القرار قد تضمن مسئوليات الوزارة فى رعايتها للشباب فى جميع القاطعات ، كما تضمن أنشاء لجنة لرعاية الشباب يصدر بتشكيلها واختصاصاتها قرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير الشباب ، ولو أن هذه اللجنه لم يصدر قرار بتشكيلها وبالتالى لم تجتمع بسبب الظروف السياسية والعسكرية فى ذلك الوقت .

وقد تضمن القرار الوزارى رقم ١٢٩١ لسنة ١٩٦٨ الخاص بتنظيم الوزارة وجود تقسيمات تنظيمية تختص بقطاعات الشباب المختلفة من طلاب وعمال وفلاحين حتى يمكن تحقيق التوازن فى رعاية الشباب لهذه القطاعات .

أنشئت مديريات لرعاية الشباب بالمحافظات لتنفيذ سياسات وزارة الشباب بالمحليات وتوسعت وزارة الشباب بحيث نقل إلى هذه الوزارة جميع وظائف العاملين الفنيين بأجهزة رعاية الشباب المركزية والمحلية إلى موازنة وزارة الشباب ويدمج شاغلوها مع العاملين بالوزارة فى أقدمية واحدة ، وذلك لتحقيق تجميع الفئة التى تعمل مع الشباب فى

نطاق واحد . وليخضعوا لسياسات وزارة الشباب وتكون بالنسبة لهوهم الوزارة الأم للعاملين فى مجالات رعاية الشباب .

١٩٧١ م : صدر القرار الجمهورى رقم ٢٧٩٥ لسنة ٧١ بتحديد مسئوليات هذا المجلس كما يلى :

يهدف المجلس الأعلى للرياضة إلى الارتفاع بالمستوى الصحى والنفسى والاجتماعى للمواطنين عن طريق الأنشطة الرياضية المختارة والارتفاع بمستوى المهارات الرياضية . وللمجلس أن يتخذ ما يراه لازما من القرارات لتحقيق الهدف الذى قام من أجله وله على الأخص :

١ – رسم السياسة العامة للرياضة فى نطاق السياسة العامة للدولة .

٢ – وضع الخطط العامة والبرامج التنفيذية على المستوى القومى .

٣ – التنسيق بين الأجهزة المعنية .

٤ – العمل على توفير الامكانيات اللازمة للخطة وبرامجها ومشروعاتها .

٥ – بحث وتقصى أسباب المشكلات التى تعترض التنفيذ بمختلف الأجهزة المعنية والعمل على حلها .

٦ – اقتراح التشريعات وإصدار اللوائح والقرارات المنظمة لسير العمل .

هذا ويؤلف المجلس من بين أعضائه أو غيرها لجانا تختص كل منها بناحية من نواحى نشاطه ، يقوم المجلس بمراجعة أعمالها والتنسيق بينها لإقرار ما يتبع فى سبيل تحقق أغراضه .

ويكون للمجلس جهاز وظيفى للمعاونة فى مباشرة اختصاصاته يضم أجهزة فنية للبحوث والتخطيط والمتابعة وأجهزة إدارة مالية وخدمية ويكون للمجلس أيضا فروع بالمحافظات تتبعه فنيا وتتولى اختصاصات على المستوى المحلى كما تهدف إلى تحقيق التعاون والتنسيق بين الأجهزة والهيئات المحلية فى إعداد وتنفيذ الخطط والتوجيهات التى تصدر عن المجلس الأعلى للرياضة . وصدر القرار الجمهورى رقم ١١٠٢ لسنة ٧١ بإنشاء المجلس الأعلى للشباب إلا أن هذا المجلس لم يباشر هذه الاختصاصات ونظرا للتداخل والازدواج بينه وبين المجلس الاعلى للرياضة .

١٩٧٣ : صدر القرار الجمهورى رقم ١٣٣٠ لسنة ٧٣ بانشاء المجلس الاعلى للشباب والرياضة والذى نص على الآتى :

مادة (١) : تنشأ هيئة تسمى المجلس الأعلى للشباب والرياضة تتبع رئيس الوزارة ويكون مقرها القاهرة .

مادة (٣) : يعتمد رئيس مجلس الوزراء قرارات المجلس الأعلى للشباب والرياضة .

مادة (٤) : يهدف المجلس الأعلى للشباب والرياضة إلى تكوين شخصية المواطن بصورة كاملة من النواحى الرياضية والصحية والنفسية والاجتماعية والعسكرية والروحية والقومية . ويتولى المجلس بواسطة أجهزته المركزية والمحلية بالتنسيق والتعاون مع سائر الأجهزة المعنية برعاية الشباب والرياضة مباشرة الاختصاصات الآتية :

١ – رسم السياسات والخطط والبرامج العامة على المستوى القومى فى كافة مجالات النشاط الشبابى والرياضى وذلك فى اطار السياسة العامة للدولة .

٢ – اقتراح التشريعات المتعلقة بالشباب والرياضة .

٣ – تحديد المهام التى توكل إلى مختلف الوزارات والأجهزة والجهات المعنية بشئون الشباب والرياضة تنفيذا للسياسيات والخطط والبرامج المقررة .

٤ – التنسيق بين الأنشطة التى تقوم بها الجهات المختلفة فى مجال الشباب والرياضة تحقيقا للمهام الموكلة إليها وذلك يكفل التكامل بينها ويحقق الأهداف المرسومة .

٥ – مباشرة تنفيذ المشروعات ذات الطابع القومى والمشروعات .. الجديدة التجريبية وذلك فى مجال الشباب والرياضة .

٦ – متابعة وتقيم ما يقرر المجلس تنفيذه من أنشطة فى مختلف الأجهزة والهيئات الأهلية والحكومية والقطاعات والمستويات .

٧ – العمل على الارتقاء بمستوى أداء الأجهزة والهيئات المعنية بتحقيق أهدافه وتقصى أسباب المشكلات والمعوقات التى تعترض التنفيذ ولعمل على حلها .

٨ – تنظيم الجوائز وغيرها من وسائل التشجيع المادية والأدبية فى مجال الشباب والرياضة .

٩ – تنظيم سفر الرياضيين والعاملين فى مجال الشباب والرياضة الى الخارج وتدعيم العلاقات الخارجية فى هذا المجال .

مادة (٥) : يكون للمجلس الأعلى للشباب والرياضة لجنة للتربية والاعداد القومى ، ولجنة للأنشطة الاجتماعية والثقافية ، ولجنة للرياضة ، ولجنة مالية ، وللمجلس أن يقرر إنشاء ما يلزم من لجان أخرى لمعاونته فى تحقيق أهدافه ويصدر بتشكيل هذه اللجان وتحديد اختصاصاتها قرار من رئيس المجلس .

مادة (٨) : يكون للمجلس الأعلى للشباب والرياضة فرع فى كل محافظة يسمى مجلس الشباب والرياضة .

مادة (٩) : ينشأ بكل محافظة مديرية لرعاية الشباب والرياضة ، تعتبر الجهاز الوظيفى لمجلس الشباب والرياضة بالمحافظة .

مادة (١٢) : يشكل بكل مركز إدارى وحى مجلس للشباب والرياضة .

١٩٧٧ م :صدر القرار الجمهورى رقم ٣١٧ لسنة ١٩٧٧ بإنشاء المجلس القومى للشباب والرياضة يتبع رئيس مجلس الوزراء – ومقره القاهرة . وتعيين وزير الشباب رئيسا .

مادة (٣) :يهدف المجلس القومى للشباب والرياضة إلى تكوين شخصية المواطن فى مراحل عمره المختلفة بصورة متكاملة من النواحى الرياضية والصحية والنفسية والاجتماعية والفكرية والروحية والقومية يتولى المجلس بواسطة جهازى الشباب والرياضة والأجهزة المحلية بالتنسيق والتعاون مع سائر الأجهزة المعنية برعاية الشباب والرياضة مباشرة الاختصاصات الآتية :

١ – رسم السياسات والخطط والبرامج العامة على المستوى القومى فى جميع مجالات النشاط الشبابى والرياضى تلك فى اطار السياسة العامة للدولة .

اقتراح التشريعات المتعلقة بالشباب والرياضة .

٣ – تحديد المهام التى توكل إلى مختلف الوزارات والأجهزة والهيئات والجهات المعنية بشئون الشباب والرياضة تنفيذاً للسياسات والخطط والبرامج المقررة .

٤ – التنسيق بين الأنشطة التى تقوم بها الجهات المختلفة فى مجال الشباب والرياضة تحقيقا للمهام الموكله إليها ، وذلك بما يكفل التكامل بينهما ويحقق الأهداف المرسومة .

٥ – العمل على الارتفاع بمستوى أداء الأجهزة والهيئات المعنية بتحقيق أهدافه وتقصى أسباب المشكلات والمعوقات التى تعترض التنفيذ والعمل على حلها .

٦ – الموافقة على قبول الاعانات والتبرعات والمساعدات المالية والعينية المقدمة من الجهات والهيئات الدولية والأجنبية والأشخاص .

٧ – إقرار الخطة العامة لعمل المجلس ومتابعة تنفيذها فى الجهات التى تعمل فى مجال الشباب والرياضة .

مادة (٥) : على الوزارات والهيئات العامة ووحدات القطاع العام ووحدات الحكم المحلى والهيئات الأهلية وسائر الجهات المعنية بالشباب والرياضة كل فى مجال اختصاصها تنفيذ الخطط والمشروعات الخاصة بالشباب والرياضة التى يقررها المجلس القومى والالتزام بها ، متعاونه فى ذلك مع جهازى الشباب والرياضة .

مادة (٦) : ينشأ جهازان أحدهما للشباب والآخر للرياضة يتبعان الوزير المختص بالشباب يرأس كل جهاز رئيس يصدر بتعينه قرار من رئيس الحكومة ويلحق بكل جهاز العدد الكافى من العاملين وفقا للتنظيم الادارى الذى يصدر به قرار من الوزير المختص بالشباب ويشرف رئيس الجهاز على سير العمل به ويكون مسئولا عن ذلك أمام الوزير .

مادة (٧) : يتولى جهاز الشباب وجهاز الرياضة كل فيما يخصه اتخاذ ما يلزم من الوسائل والاجراءات لوضع السياسة العامة والبرامج التى يقرها المجلس القومى للشباب والرياضة لوضع السياسة العامة والبرامج التى يقررها المجلس القومى للشباب والرياضة . موضع التنفيذ ، ويقوم باعداد الدراسات والبحوث وتحضير القرارات التى يتخذها المجلس فى مجال اختصاصه كما يتولى كل جهاز وفقا لتعليمات وتوجيهات المجلس القومى للشباب والرياضة مباشرة كل ما يحقق أغراضه وله على الأخص :

١ – إعداد مشروعات الخطط والبرامج العامة القومية المتصلة باختصاصه كعرشها على المجلس القومى للشباب والرياضة .

٢ – العمل على توفير واستكمال الامكانيات المادية والبشرية اللازمة وعلى الأخص المنشأت والإدارات ووضع برامج إعداد القيادات وصلقها .

٣ – مباشرة تنفيذ المشروعات ذات الطابع القومى والمشروعات التجريبية .

٤ – الاتصال بالوزارات والهيئات العامة ووحدات القطاع العام ووحدات الحكم المحلى والهيئات الأهلية وسائر الجهات المعنية بنشاط الجهاز لتزويد المجلس القومى للشباب والرياضة بما يطلبه من تقارير وبيانات واحصائيات تتصل بعمله وكذلك إبلاغ كل منها بقرارات المجلس المتعلقة بها .

٥ – متابعة وتقييم ما يتقرر تنفيذه من الخطط والبرامج والأنشطة على جميع المستويات وتقديم تقارير دورية إلى المجلس القومى للشباب والرياضة عن تنفيذها وما يعترض التنفيذ من معوقات ومشاكل ومقترحات الجهاز بشأن تذليلها .

٦ – الاتصال بالجهات والهيئات الأجنبية والدولية لتبادل المعلومات والخبرات فى مجال اختصاصه .

٧ – تنظيم الجوائز وغيرها من وسائل التشجيع المادية والأدبية .

٨ – قبول المنح الدراسية والبعثات والمؤتمرات والندوات والحلقات والدورات التى تبحث فى شئون النشاط الذى يباشره الجهاز وذلك بموافقة المجلس القومى للشباب والرياضة وفقا للقواعد المعمول بها فى هذا الشأن .

٩ – تنفيذ كل ما يعهد به المجلس إلى الجهاز .

مادة (٩) : يتولى جهاز الشباب مباشرة كل ما يتصل بأعياد الشباب والأعياد القومية والمناسبات الدينية والمهرجانات .

١٩٧٩ م :صدر القرار الجمهورى رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٧٩ بإنشاء المجلس الأعلى للشباب والرياضة كهيئة عامة برئاسة وزير الدولة للشباب والرياضة .

١٩٨٠ م : صدر القرار الجمهورى رقم ٥٨٨ لسنة ١٩٨٠ بتعديل بعض أحكام القرار السابق ٤٩٧ والذى نص عى أن يكون المجلس الأعلى للشباب والرياضة هيئة عامة تتبع رئيس مجلس الوزراء .

قانون الهيئات الأهلية :

ما كاد القرن التاسع عشر يقترب من نهايته ، حتى كانت فكرة إنشاء الأندية اختمرت فى نفوس الجاليات الأجنبية ، فأسسوا فى الاسكندرية حوالى ٢٦ ناديا من بينها نادى الرنك هوكى ببولاق / السكة الحديد حاليا ونادى الألعاب (بوكالتيو / مختار حاليا) ونادى المختلط (الزمالك حاليا) ثم جاء دور المصريين فأنشأوا فى القاهرة النادى الأهلى وفى الاسكندرية نادى (الردستار . الموظفين أو الأولمبى حاليا) ونادى الوحيد (الاتحاد حاليا) وكذلك أندية سبورتنج والجزيرة وهليوبولس والمعادى وبوجود هذه الأندية كان لابد لها من نظام يجمع شملها فى مسابقات ومباريات ، وهذه نقطة تحول من إنشاء إلى إنشاء اتحادات لهذه الأندية . وأسس الأجانب الاتحاد المختلط للأندية الرياضية سنة ١٩١٠ ضم بين أعضائه (أحمد زين باشا) محافظ الاسكندرية كعضو شرف وباقى الأعضاء جميعهم من الأجانب . وكان يرأس هذا الاتحاد الميسيو (بولاناكى) وتم تعيينه عضوا باللجنه الأولمبية الدولية فى مصر . ثم شكلت اللجنة الأولمبية المصرية الأولى سنة ١٩١٠ من الأمير (عمر طوسون) رئيسا وعين الميسيو بولاناكى سكرتيرا عاما وأمين يحيى باشا أمينا للصندوق وظلت كذلك حتى عام ١٩٣٠ وقد انفرط عقد اللجنة عام ١٩٣٥ عندما استقال ميسيو بولاناكى من عضوية اللجنة الأولمبية المصرية وتعينه مندوبا عن اليونان .

وصدرت الدعوة الأولى لإنشاء اتحاد مصرى لكرة القدم فى ١٤ سبتمبر ١٩١٩ وأجمعت الأندية على تأسيس اتحاد مصرى لكرة القدم ووضع أول قانون له فى ١٩٢١/١٢/٣ . ولتنظيم العمل بالهيئات العاملة فى مجال الشباب والرياضة كان لابد من وضع قانون لتنظيم العلاقة بين هذه الهيئات الادارية والجهة المشرفة عليها فصدر القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٧٢ بتعديل بعض أحكام القانون ٢٦ لسنة ١٩٦٥ بشأن الهيئات الخاصة العاملة فى ميدان رعاية الشباب بقصد ملافاة قصور بعض الأحكام لتحقيق ما استهدف به ولتكون أحكام أكثر مرونة وأكثر قدرة على تنظيم أنشطة الهيئات بما يمكنها من خلق المواطن الصالح جسمياً وعقليا وروحيا وفكريا . إلا أن التطبيق العملى لأحكام القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٧٢ المعدل لقانون ٢٦ لسنة ١٩٦٥ أظهر ضرورة إدخال بعض التعديلات على أحكامه لمواجهة احتياجات الشباب ومنعا لتعدد التعديلات والنصوص روى إعداد مشروع قانون موحد يتلاق النقص فى القوانين السابقة ويتمشى مع نص الدستور . ومن ثم قام المشروع على المبادىء والأسس الآتية :

١ – حق الهيئات فى التظلم من قرارات الجهة الادارية المحلية المختصة وحق الطعن فى قرارات الجهة المحلية المختصة وحق الطعن فى قرارات الجهة الادارية المركزية أمام القضاء .

٢ – استقلال الهيئات وإعطائها كافة الاختصاصات والسلطات والمسئوليات لتحقيق أهدافها فى حدود السياسة العامة للدولة مع حرية العمل بوسائلها الخاصة مع عدم التدخل فى شئون الهيئات إلا فى حالات معينة ومحدودة بمخالفة القانون .

٣ – تأكيد حق الدولة فى الرقابة والإشراف بما يكفل تنفيذ السياسة العامة أو عجزها عن تحقيق أهدافها .

٤ – تدرج سلطة الرقابة والاشراف للأوضاع الإدارية المرعية بإصدار القرارات الخاصة بالمخالفات الجسمية التى تتعلق بأوضاع الهيئة ذاتها أو مجلس الادارة أو الجمعية العمومية .

٥ – التوسع فى الموارد المالية للهيئات سواء بزيادة نسب التخفيض الممنوحة لها أو رفع حد الاعفاء من الضريبة على تذاكر حفلاتها أو زيادة عددها أو منح من الجهة الادارية المختصة والاتفاق مع الهيئات لاستكمال احتياجاتها ومنشأتها .

٦ – رفع كفاءة الاداء للانشطة المختلفة وللقائمين بها طبقا لشروط ومواصفات تضعها الجهة الادارية المركزية ومن أهم الاحكام التى تضمنها المشروع .

ـــ ربط الخدمات التى توفرها الهيئات للشباب وأنشطتها بالسياسة العامة للدولة والتخطيط الذى يضعه المجلس الأعلى للشباب والرياضة وفرق المشروع بين الهيئة المتقدمة للشهر ، فحدد لها شروطا ممكنه وبين عناصر تكوين الهيئة العاملة فى ميدان رعاية الشباب والتى يجب استكمالها خلال مدة سنة من تاريخ إجراء الشهر وجواز مدها سنة أخرى إذا ما تبين أن الهيئة جادة فى استكمال هذه العناصر وإلا جاز إدماجها فى هيئة أخرى أو حلها منعا لوجود هيئات عاطلة لافائدة منها .

ـــ اعفاء الادوات والمهمات التى تستوردها الجهة الادارية المركزية المختصة لصالح أنشطة الشباب من الضرائب والرسوم الجمركية .

ـــ رفع المشروع حد الإعفاء من ضريبة الملاهى على الحفلات التى تقيمها الهيئات من

خمسة قروش إلى عشرة قروش ، وزادت عدد الحفلات المعفاة من الضرائب من حفلتين فى السنه إلى أربع حفلات .

ـ أكد المشروع استقلال الهيئات وحريتها فى العمل وذلك بالنص على أن تباشر أوجه نشاطها فى اطار السياسة العامه للدولة ولها أن تتخذ كافة الوسائل والسبل التى تراها لتحقق أهدافها .

ـ أجاز المشروع ندب العاملين من ذوى الخبرة للعمل بالهيئات بناء على طلبها وموافقة جهات العمل أن تتحمل هذه الجهات رواتبهم .

ـ أكد المشروع حق الجهة الادارية المختصة فى الاشراف على أعمال الهيئات من كافة النواحى المالية والفنية والإدارية والصحية ضمانا لحسن أداء العمل بها وتنفيذ خطة العمل المقررة .

ـ إلزام الجهة الادارية بوضع تقرير عن كل هيئة من الهيئات الواقعة فى دائرة اختصاصها مرة كل عام على الأقل على أن تخطر الهيئة بملاحظاتها لتلافى أسباب المخالفات إن وجدت خلال ثلاثين يوما من تاريخ الاخطار .

ـ راعى المشروع تدرج جهة الاشراف للأوضاع الإدارية المرعية ، واختصاص المسئول دستوريا بإصدار القرارات التى تتعلق بأوضاع الهيئة ، أو مجلس الادارة كادماج الهيئة أو حلها ، أو حل مجلس الادارة ضمانا للحيدة .

أعطى للهيئات حق التظلم من قرار الجهة الإدارية المختصة للوزير المختص وحق الطعن فى قرارات الجهة الادارية المركزية أمام القضاء وفى حالة الحل تعين لجنة لادارة الهيئة المنحلة بصفة مؤقته لحين فوات ميعاد الطعن أو الفصل فيه .

ـ تفادى المشروع كثرة اجتماعات الجمعية العمومية لما يتطلب ذلك من الجهد والنفقات بقصرها على أن يصح الاجتماع التالى بحضور ٢٥٪ أو ٢٠٠ أيهما أقل من أعضاء الجمعية العمومية . وقامت الجهة الادارية المختصة بتفويض مجلس الادارة فى سلطات الجمعية العمومية .

ـ استلزم المشروع وضع شروط لعضوية مجلس الادارة والترشيح لها وأعطى مجلس الادارة القائم حق التحقق من توافر هذه الشروط فى المرشحين وإخطار الجهة الادارية المتصلة بملاحظاته عليهم .

ـــ حدد المشروع الحالات التى تجيز للوزير المختص حل مجلس إدارة الهيئة ، واشتراط توجيه المجلس إلى إزالة أسباب المخالفة وانقضاء ثلاثين يوما دون إزالتها قبل إصدار قرار الحل .

ـــ أفرد المشروع باباً لكل نوع من أنواع الهيئات يتضمن الأحكام الخاصة بها ونجد المجلس الأعلى للشباب والرياضة بتشكيله الحالى يضم جميع الوزراء العاملين فى مجالات رعاية الشباب كما تضم ممثلين للهيئات الخاصة للشباب والرياضة بالإضافة إلى رؤساء الأجهزة والقطاعات بالمجلس وعدد من الخبراء المتخصصين فى مجالات التربية ومجالات العمل الشبابى والرياضى كما أن الجهاز الوظيفى للمجلس أصبح يضم أجهزة وقطاعات رئيسية متخصصة فى الشباب والرياضة والطلائع وإعداد القادة بالإضافة إلى قطاع الشئون المالية والادارية والأمانة العامة للمجلس وأنشىء فى كل محافظة لها نفس المسئوليات والاختصاص الجهاز الوظيفى للمجلس الأعلى للشباب والرياضة على المستوى المحافظة .

قيادات الدولة الذين تولوا أجهزة الشباب والرياضة
فى الفترة من ١٩٥٦ حتى تاريخ الإصدار

١٩٥٦ ــ ١٩٦٢

١ ــ السيد / كمال الدين حسين	نائب رئيس الجمهورية ووزير الشئون الاجتماعية ورئيس المجلس الأعلى لرعاية الشباب
السيد / عادل طاهر	سكرتير عام المجلس الأعلى لرعاية الشباب

١٩٦٣ ــ ١٩٦٨ :

٢ ــ السيد / محمد طلعت خيرى	وزير الدولة للشبــاب

١٩٦٨ ــ ١٩٧١ :

الأستاذ الدكتور محمد صفى الدين أبوالعز	وزير الشباب .

١٩٧١ :

الأستاذ الدكتور / مصطفى طلبة	وزير الشباب .

١٩٧١ ــ ١٩٧٢ :

السيد / عبدالمنعم وهبى	رئيساً للمجلس الأعلى للرياضة .

١٩٧٢ ــ ١٩٧٤ :

الأستاذ الدكتور / أحمد كمال أبوالمجد	أمين الشباب ورئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة

١٩٧٧ ــ ١٩٧٩ :

السيد / محمد حامد محمود	وزير الحكم المحلى ورئيس المجلس القومى للشباب والرياضة .
الدكتور / عبد الحميد حسن	رئيسا لجهاز الشباب .
السيد / عبد العزيز الشافعى	رئيسا لجهاز الرياضة .

١٩٧٤ ــ ١٩٨٢ :

الدكتور / عبدالحميد حسن	وزير الدولة للشباب ورئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة .

١٩٨٢ ــ ١٩٩٠

الأستاذ الدكتور / عبدالأحد جمال الدين	رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة .

١٩٩١

الأستاذ عبدالمنعم عماره	رئيس المجلس الاعلى للشباب والرياضة .